في غيره فمنهم من يكتبها كذلك ومنهم من يكتبها باعتبار اسمها ثلاثة
احرف وعلى الاكثر فمعناه صدق والقرآن مجرور للقسم والمعنى
صدق محمد عليه الصلاة والسلام والقرآن اقسم الله تعالى بالقرآن
انه محمد عليه الصلاة والسلام صدق في جميع ما جاء به وعلى الفتح
فهو منقول من الفعل الماضي ومعناه صدّق محمد الناس حتى حملوا
في ملته والقرآن مجرور بحق القسم ايضا وعلى الكسر فهو منقول
من فعل الامر اي صادق بهما ومعناه حاكمهما بالمقابلة والمعنى عرض
عملك على القرآن فاتمر بأوامره وانته بنواهيه قالت عائشة
رضي الله تعالى عنها كان خلقه القرآن قوله
بل هي سجدة شكر اي على قبول توبة داود من خلافا للاولى الذي
ارتكبه من اتيان حسنات الابرار سيئات المقربين وهو انه
اضمر في نفسه ان مات وتزوج زوجة اوريا الظروفة التي ارسله
فيوما يتزوجها ولو قع في كثير من التفاسير من انه عشق
امرأة الوزير فهو باطل ولو صح وجب تأويله بما يليق بمقامات عصمتهم
ووجوب اعتقاد تنزيههم من ذلك الشقاق الذي لا يقع
من اقل صالحي هذه الامة فكيف بمن اصطفاهم الله لنبوته
واهلهم لرسالته وجعلهم الواسطة بينه وبين خلقه وانما خص
داود بذلك مع وقوع نظيره لآدم وايوب وغيرهما لانه لم ينقل
عنهم مثل ما نقل عنه من القلق المزعج والبكاء حتى نبت العشب
من دموعه فجوزي بأمر هذه الامة بالسجود شكرا على قبول توبته
وان لم تكن نقمة واصلة اليهم ليعلموا علو منزلته عند الله تعالى
وانه انعم عليه نحو ستوجب دوام الشكر من العالم الى قيام
الساعة قوله لا تدخل الصلاة فلو فعلها فيها عامدا عالما بالتحريم
بطلت صلاته وان قصد التلاوة وحدها او مع الشكر او ناسيا او
جاهلا فلا ويسجد للسهو لو اتى بها الامام الحنفي لم يتابعه
الشافعي بل يفارقه وينتظر ويسجد للسهو لان سجود الامام
ولو اعتقادا منزل منزلة السهو ولان تركه مبطلا وتحصل
فضيلة الجماعة على كل من الامرين وان كان الثاني افضل ولا ينافي
ذلك كون العبرة باعتقاد المأموم لان محله فيما لا يرى المأموم جنسه

في الصلاة

في الصلاة افاد وم ربزيادة قوله وسجدها شكرا اي عند تلاوة ايتها
فينوي بها الساجد الشكر وان لم يلاحظ كونه على خصوص التوبة
على المعتمد ولا ينافي كونها ينوي بها الشكر قولهم ان سببها التلاوة
لانها سبب لتذكر حصول تلك التوبة ولذا لم ينظر هنا لما سيأتي في
سجود الشكر من حجور النعمة لانها متوسطة بين سجدة محض
التلاوة وسجدة محض الشكر فقوله لشكر مجرد نعمته اي حصولها
في وقت لم يعلم وقوعها قبله سواء كان يتوقعها او لا وكذا قوله او
اندفع نقمة والفرق بين النعمة بان تكون خاصة به كان حدث
له مال او ولد ولو ميتا لانه ينفع في الاخرة او ينحو ولده او عامة لجميع
المسلمين كالمطر عند القحط بخلاف ما اذا كانت خاصة بمسلم اجنبي
وخرج بالتجدد النعم المستمرة كالعافية والاسلام والغنى عن
الناس فلا يسجد لها لانها لا تنقطع فيعود الى استغراق العمر
من النعمة قد وم غايب وشفا مريض وحدوث وظيفة لابنه
وهو اهلها ولا بد ان يكون حصول النعمة من حيث لا يحتسب
اي من حيث لا يدري ليخرج ما لو تسبب فيها تسببا تقتضي العادة
حصولها عقبه كربح متفارق لتاجر يحصل عادة عقب اسبابه فلا
سجود حينئذ ويعلم من ذلك عدم اعتبار تسببه في حصول الولد
بالوطي والعافية بالدوا لان ذلك لا ينسب في العادة الى فعله وعد
فيها نقمة ظاهرة قاله مر قوله او اندفاع نقمة كنجاة من هدم او
غرق قال في شرح المنهج وقيد في المجموع نقلا عن الشافعي والاصحاب النقمة
والنعمة بكونهما ظاهرتين ليخرج الباطنتين كالمعرفة وستر المساوئ
هو او خرج ما ذكر ضعيف لانه يسجد للنعم الباطنة واما التقييد
بالظاهرتين فصحيح لان المراد بذلك ان يكون لهما وقع يخرج
الشيء الحقير فلا يسجد له قوله وروية مبتلى اي وان كان الرائي
كذلك على ما سيأتي والمراد بالرؤية ما يشمل العلم ولو بنحو سماع
صوت لأعمى ومن في ظلمة ولا فرق في المبتلى بين ان يكون مبتلى
في بدنه او عقله مما يعد نقصا في كمال الخلقة او اصلها عرا وضه
العمى والصمم والبخر والصناع المستحكم ونحوها ولا بين ان
يكون من الادميين او غيرهم قوله او عاص اي متجاهر بمعصيته

قوله نظير وهو الجود